

وزارة المالية

قرار رقم ٦١٠ لسنة ٢٠٢١

بشأن شروط وأسعار عمليات التأمين بصندوق التأمين
الحكومى لضمانات أرباب العهد

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر الصادر بالقانون
رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٦١ لسنة ٢٠١٧ بإعادة تنظيم صندوق التأمين
الحكومى لضمانات أرباب العهد ولائحة الصندوق المرفقة به ؛

وعلى قرار وزير الاستثمار رقم ٢١٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن شروط وأسعار التأمين
بصندوق التأمين الحكومى لضمانات أرباب العهد ؛

وعلى كتاب السيد المستشار نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٥٨١٣)
بتاريخ ٢٠٢١/١١/٨ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة صندوق التأمين الحكومى لضمانات أرباب العهد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يجب أن يعادل مبلغ التأمين بصندوق التأمين الحكومى لضمانات أرباب العهد ما يأتى :

(أ) (١٠٠٪) من قيمة العهدة إذا كانت نقوداً أو ما فى حكمها أو أوراق دمغة
أو طوابع ذات قيمة على أساس أكبر مبلغ يحتمل أن يكون يوماً ما فى عهدة
أمين العهدة خلال مدة التأمين .

(ب) (١٠٠٪) من قيمة العهدة إذا كانت من الأدوات أو المهمات على أساس آخر جرد .

(ج) يؤمن على قيمة الموتوسيكلات والسيارات بالكامل على أساس آخر جرد بمراجعة
الحد الأقصى لقيمة العهدة .

ويحدد مبلغ التأمين بمضاعفات المائة جنيه على ألا يقل فى جميع الأحوال عن مائتى جنيه ،

ولا يجاوز مائة وخمسين ألف جنيه أيّاً كانت قيمة العهدة .

(المادة الثانية)

تكون مدة التأمين عن سنة مالية كاملة .
ويحدد سعر التأمين لكل مائة جنيه على النحو الآتى :
(أ) ستة قروش فى السنة عن العشرة آلاف جنيه الأولى .
(ب) اثنا عشر قرشاً فى السنة عما يجاوز العشرة آلاف جنيه الأولى حتى خمسين ألف جنيه .
(جـ) أربعة وعشرون قرشاً فى السنة عما يجاوز خمسين ألف جنيه .
ولا يجوز فى أى حال من الأحوال أن يقل الحد الأدنى لقسط التأمين عن جنيه واحد ، ولا يزيد على مائتين وأربعة وتسعين جنيهاً .
كما لا يجوز أن يزيد ما يستقطع من مرتب أو أجر أمين العهدة نظير قسط التأمين على (٥ ، ٠ ٪) من أجره الأساسى الشهرى أو (٥ ، ٠ ٪) من قيمة ما يعادل (٣٠ ٪) من أجره الوظيفى الشهرى عن مدة التأمين بحسب الأحوال ، فإذا تجاوز قسط التأمين هذه النسبة تتحمل الجهة الإدارية التابع لها أمين العهدة الفرق .

(المادة الثالثة)

فى حالة زيادة عهدة قائمة أو إسناد عهدة جديدة إلى أحد الموظفين أو العاملين خلال السنة المالية ، يكون التأمين من وقت إسناد العهدة حتى نهاية السنة المالية ، وتحدد قيمة القسط بنسبة المدة التى يسرى فيها التأمين إلى سنة مالية كاملة مضروباً فى قيمة القسط السنوى .

ويستقطع هذا القسط مقدماً ، ويسدد فى بداية فترة التأمين إلى الصندوق .

(المادة الرابعة)

إذا كانت العهدة الواحدة مسندة إلى أكثر من أمين عهدة ، يجب التأمين بالنسبة لكل أمين عهدة على حدة عن العهدة بأكملها وفقاً لأحكام هذا القرار .

أما إذا كان أمين العهدة مسند إليه أكثر من عهدة ، يجب التأمين على قيمة كل عهدة على حدة بحيث لا يزيد مبلغ التأمين عن كل عهدة على مائة وخمسين ألف جنيه أياً كان نوعها ، وألا يزيد ما يستقطع من مرتب أو أجر أمين العهدة نظير أقساط التأمين على (٥ . ٠٪) من أجره الأساسى الشهرى أو (٥ ، ٠٪) من قيمة ما يعادل (٣٠٪) من أجره الوظيفى الشهرى عن مدة التأمين بحسب الأحوال .

(المادة الخامسة)

تبدأ مسئولية الصندوق من تاريخ تحرير الشيك أو إصدار أمر الدفع الإلكتروني بقيمة قسط التأمين ولو كانت بداية مدة التأمين سابقة على هذا التاريخ .

(المادة السادسة)

يقوم الصندوق بتعويض قيمة العجز فقط فى عهدة أمين العهدة المؤمن عليه لدى الصندوق ، ولا يجوز التعويض عما قد يترتب على هذا العجز من أضرار أو خسائر أو مصروفات إدارية أو فروق استعواض العجز أو فوائد التأخير ، وذلك بالشروط الآتية :

(أ) أن يكون العجز ناشئاً عن إهمال أو غش أو تبديد أو اختلاس ارتكبه أمين العهدة أثناء السنة المالية التى تم التأمين فيها .

(ب) أن تقوم الجهة الإدارية التابع لها أمين العهدة بإخطار الصندوق بوقوع العجز خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ اكتشافه دون انتظار نتيجة أعمال لجنة الفحص أو انتهاء الإجراءات الجنائية أو التأديبية قبل أمين العهدة .

(ج) أن تقوم الجهة الإدارية التابع لها أمين العهدة بموافاة الصندوق بالبيانات والمستندات التالية على أن تكون معتمدة ومختومة :

١ - صورة رسمية من نتيجة التصرف فى تحقيقات النيابة العامة أو النيابة

الإدارية أو حكم المحكمة المثبت لمسئولية أمين العهدة ، أو الجزء الإدارى الموقع عليه معتمداً ومختوماً .

٢ - المستندات التى تبين قيمة العجز ، وسببه ، وتاريخ حدوثه ،
وتاريخ اكتشافه مع تقرير لجنة الفحص .

٣ - استثمارات آخر جرد يفيد سلامة العهدة قبل اكتشاف العجز .

٤ - ما تم استرداده من قيمة العجز من أمين العهدة المسئول .

٥ - صورة من نموذج الضمان المعتمد والمختوم من الصندوق بخاتم "تعتمد
الضمانة" والمتضمن اسم أمين العهدة المسئول عن الفترة التى وقع فيها العجز ،
وتاريخ ورقم ومبلغ الشيك أو أمر الدفع الإلكترونى المسدد بموجبه قسط التأمين
عن هذه الفترة .

٦ - صورة من بطاقة الرقم القومى لأمين العهدة المسئول .

(د) ألا يقل مقدار التعويض المطالب به عن مائتى جنيه ، ولا يجاوز مائة وخمسين
ألف جنيه .

(هـ) ألا تجاوز قيمة التعويض مبلغ التأمين .

(المادة السابعة)

يسقط حق الجهة الإدارية التابع لها أمين العهدة فى مطالبة الصندوق بالتعويض

فى الحالات الآتية :

(أ) عدم اكتشاف العجز خلال الثلاثة أشهر التالية لوفاء أمين العهدة ،
أو تركه العهدة ، أو انتقال العهدة إلى أمين عهدة آخر .

(ب) انقضاء سنة من تاريخ اكتشاف العجز دون إخطار الصندوق به .

(ج) انقضاء سنتين من تاريخ اكتشاف العجز دون استيفاء البيانات والمستندات
المنصوص عليها فى الفقرة (ج) من المادة السادسة من هذا القرار .

(المادة الثامنة)

لا يسأل الصندوق عن تعويض أى عجز يقع بعهدة أى أمين عهدة سبق أن قام

الصندوق بتعويض عجز بعهدته .

(المادة التاسعة)

مع عدم الإخلال بأحكام المادة (٨) من لائحة الصندوق المرفقة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٦١ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه ، يجب على الجهة الإدارية التابع لها أمين العهدة المسئول اتخاذ إجراءات الرجوع عليه بغرض استرداد مبلغ التعويض الذى دفعه الصندوق ، ولها جدولته مبلغ التعويض الذى دفعه الصندوق بحيث يتم خصمه كاملاً فى صورة أقساط شهرية من مستحقات أمين العهدة خلال الفترة من بدء الخصم حتى انتهاء خدمته ، وفى هذه الحالة تلتزم بموافاة الصندوق بقيمة القسط الشهرى بموجب شيك أو أمر دفع إلكترونى ، ويجب خصم ما يتم أدائه من مبلغ التعويض .
وتكون المبالغ التى تسترد من أمين العهدة اختياراً أو جبراً من حق الصندوق فى حدود ما يكون قد دفعه من تعويض .

(المادة العاشرة)

يُلغى قرار وزير الاستثمار رقم ٢١٦ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه ، كما يُلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القرار .

(المادة الحادية عشرة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وتسرى أحكامه على عمليات التأمين التى يبرمها الصندوق بدءاً من السنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ صدر فى ٢٠٢١/١٢/٢

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٢/٧ - ٢٠٢١/٢٥٥٠٢